

## قانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٩١

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة القطاع العام للصناعات الهندسية  
من السنة المالية ١٩٨٩/٨٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة القطاع العام للصناعات الهندسية عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ يبلغ ٢٧٣٨٧ جنيهها ( فقط وقده سبعة وعشرون ألفاً وثلاثمائة وسبعين وثمانون جنيهها لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت في الباب الأول - أجور - وذلك وفقاً لما يلى :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بالباب الأول - أجور يبلغ ٢٧٣٨٧ جنيهها ( فقط وقده سبعة وعشرون ألفاً وثلاثمائة وسبعين وثمانون جنيهها لا غير ) .

#### ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ يبلغ ٢٧٣٨٧ جنيهها ( فقط وقده سبعة وعشرون ألفاً وثلاثمائة وسبعين وثمانون جنيهها لا غير ) .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.  
يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١١ هـ  
( الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م ) .

حسن مبارك